الجلسة الرابعة والعشرون بعد المائتين

- **التاريخ** : الثلاثاء 28 صفر 1422 الموافق لـ 2001/5/22م)
- **الرئاسة** : السيد عمر بومقص الخليفة الخامس لرئيس مجلس المستشارين.
- **التوقيت** : عشرون دقيقة ابتداء من الساعة السابعة والدقيقة العاشرة مساء.
- **جدول الأعمال** :

1. مشروع قانون رقم 32.00 يقضي بتغيير وتتميم المادة 14 من القانون رقم 95,42 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها.

❖❖❖

المستشار السيد عمر بومقص رئيس الجلسة :

... وإذا سمحتم، السادة المستشارين، ننتقل إلى الجلسة الخاصة بالتشريع، وهي جلسة للدراسة والتصويت على مشروع القانون رقم 95,42 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها، وفي البداية نعطي الكلمة للسيد الوزير لتقديم المشروع، فليتفضل مشكورا.

السيد حسن المعوني، الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة المكلف بالتنمية القروية :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع القانون رقم 95,42 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها. يهدف هذا المشروع إلى تدارك بعض الثغرات المتعلقة بتسوية وضعية بائعي المبيدات وبتوسيع دائرة المزاولين لمهنة الاتجار بالتقسيط في المبيدات الزراعية، آخذا بعين الاعتبار لأحكام القانون 42,95 السالف الذكر، القاضية بتنظيم مزاولة الأنشطة في قطاع المبيدات ببلادنا من خلال وضع مقتضيات تفرض التكوين المتخصص في المزاولين، مراعاة لطبيعة هذا القطاع الهام، فإن وضعية، حوالي86% من الموزعين والبائعين الحاليين تجد نفسها مجبرة على توقيف أنشطتها بدخول هذا القانون حيز التطبيق في ماي 2000.

ولتدارك هذه الوضعية، وتمكين هذه الفئة من البائعين من الاستثمار في مزاولة نشاط الاتجار في المبيدات جاء هذا المشروع في مادته 14 المعدلة بقيد تشغيلهم للحائزين على إحدى الشهادات المطلوبة.

ثانيا : النقطة الثانية وهي الإسهام في فتح آفاق جديدة للتشغيل أمام حاملي الشهادات، فإن مشروع التعديل اقترح إضافة للحاصلين على الإجازة أو شهادة المتريز في العلوم الطبيعية والكيميائية، وكذا مختلف التقنيين خريجي المعاهد الفلاحية شريطة حصولهم على تكوين متخصص يؤهلهم لمزاولة هذا النشاط.

السيد الرئيس،

السادة المستشارون،

هذه هي أهم مرتكزات تقديم مشروع القانون المعروض على أنظارهم، وأود بهذه المناسبة أن أشكر السادة المستشارين على النقاش القيم الذي طبع أشغال لجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية، وعلى إسهامهم البناء من خلال التعديلات الموضوعية التي تقدموا بها، والتي دققت بعض المقتضيات ليفضي النقاش إلى التصويت بالإجماع على الصيغة التوافقية للمشروع، وشكرا لكم.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد الوزير،

مادام تقرير اللجنة قد تم توزيعه فأقترح على المجلس أن ننتقل مباشرة إلى كلمات الفرق.

الكلمة باسم فرق الأغلبية للمستشار السيد محمد التحيفة فليتفضل.

المستشار السيد محمد التحيفة :

بسم الله الرحمن الرحيم،

السيد الرئيس،

السادة المستشارون،

السيد الوزير،

يشرفني أن أتدخل باسم فرق الأغلبية في مناقشة مشروع القانون رقم 32,00 والقاضي بتغيير المادة 14 من القانون رقم 42.95 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزرعية وتنظيم الاتجار .

وإنها لمناسبة أعبر من خلالها عن تتميم فرق الأغلبية لهذا المشروع نظرا لما يهدف إليه من تدارك وتصحيح للنواقص التي عرفها القانون رقم 42,95، خاصة المادة 14 منه والمتعلقة بتسوية وضعية بائعي المبيدات، وبتوسيع دائرة المزاولين لمهنة الاتجار بالتقسيط في المبيدات الزراعية.

وإنه لاتخفى خطورة وحساسية مثل هذه المواد الكيماوية على الصحة أولا وعلى البيئة والزراعة ثانيا. مما يتطلب الدقة في التعامل بها والحذر من استعمالها والخبرة في الاتجار فيها، وهو ما يحدونا إلى التأكيد على إناطة هذه المسؤوليات بذوي الخبرة والكفاءة العلمية والمهنية حفاظا على صحة المستعملين الجاهلين بطرق الاستعمال والمستهلكين من مخاطر التسمم، وحفاظا على البيئة التي تعاني مختلف مكوناتها من الاستعمال الغير المعقلن للمبيدات .

ولا تفوتني الإشارة للإيجابيات التي سيخلفها هذا المشروع في ميدان التشغيل، حيث ستمكن عددا كبيرا من حاملي الشهادات العلمية، ومن التقنيين خريجي المعاهد والمدارس الفلاحية، وهي الأطر التي ستساهم في تنظيم قطاع المبيدات إذا ما توفرت لها شروط التكوين والتأهيل المهنيين الضروريين .

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

إن الأهداف المتوخاة من المشروع والمتمثلة في تنظيم القطاع وعقلنته وإدماج ذوي الكفاءة والخبرة فلا يمكن أن يعطي أكله إلا الشواهد، تداريب عملية عن الممارسة ولتستفيد الزراعة عموم

ا من الاستعمال المفيد للمبيدات، ينبغي اتباع سياسة إرشادية وتوجيهية مدروسة تنمي قدراتنا الزراعية بتلقين المزارعين على كيفية استعمال المبيدات وفق الأهداف العلاجية المطلوبة، والسلام.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للمستشار، عن فريق المعارضة يتدخل السيد عادل المعطي، فليتفضل مشكورا.

المستشار السيد عادل المعطي :

بسم الله الرحمن الرحيم

والسلاة والسلام على أشرف المرسلين،

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

إخواني المستشارين،

يسعدني أن أتناول الكلمة فرق المعارضة في مناقشة مشروع الأهمية بمكان، آلا وهو مشروع قانون رقم 00,32 المعدل للمادة14 من القانون المتعلق بمراقبة مبيدات الآفاق الزراعية وتنظيم الاتجار فيها.

لايختلف إثنان حول الدور الأساسي والكبير الذي يلعبه القطاع الفلاحي في تنشيط الحياة الاقتصادية ببلادنا والحجم الكبير الذي يشكله بالنسبة للنسيج الاقتصادي المغربي، والأهم من ذلك نسبة اليد العاملة التي يستوعبها في الوسط القروي. فرغم الاتجاهات المتعددة التي نحاها اقتصادنا الوطني لضمان التعددية وتقوية النسيج بجعله يرتكز على أكثر من قطاع، لاتزال الفلاحة أهم ركيزة

وأقوى سند يمكن لبلادنا الاعتماد عليه في الوقت الحالي، ورأس المال الذي يجب أن نحسن استثماره، والتغيرات الكثيرة التي تعرفها السياحة الاقتصادية الوطنية لم تستطع بعد إخراج بلادنا من خانة البلدان التي تعتبر فلاحية بالدرجة الأولى.

ونحن في فرق المعارضة، من منطلق رغبتنا بجعل القطاعات الحيوية في مستوى ما نطمح إليه من تطور ومسايرة للعصر، دعونا في أكثر من مناسبة إلى إعطاء المزيد من الاهتمام بقطاع الفلاحة لتمكينه من الوقوف في وجه المنافسة الأجنبية الحادة التي أدخلها نظام العولمة والتبادل الحر إلى كافة المجتمعات، ومواجهة مع التيار الجرئ يتطلب الأمر اتخاد إجراءات جريئة وحاسمة ونادينا أكثر من مرة بأن تكريم المواطن في العالم القروي واعتماد سياسة ترتكز على فك العزلة عن المواطنين بالبادية هي الدعائم الأساسية لخلق توازن بين الوسطين الحضري والقروي ببلادنا.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون المحترمون،

إن إعادة النظرجذريا في القوانين التي تنظم القطاع الفلاحي وخلق سياسة عملية واضحة أصبحت ضرورة تفرض نفسها على واقع هذاالقطاع الذي لازال يعاني من سياسةالحلول الترقيعية وغياب المخططات الفاعلة،ليس فقط من أجل

تحسين وضعية الفلاحين وتحقيق الأمن الغذائي للمواطنين، بل الأهم من هذا وذلك إعطاء مناعة قوية لهذا القطاع وجعله يحظى بمكانة لائقة وجيدة بالخارج، وذلك بتحسين جودة المنتوجات الفلاحية المغربية وتقريبها من المقاييس العالمية ليسهل تصريفها محليا ودوليا وحمايتها من كل آفة طبيعية كانت أو مفتعلة، فموقع بلادنا في مناخ متوسطي مع دول منافسة وذات منتوج فلاحي مشابه للمنتوجات المغربية، يجعل هذه الأخيرة مستهدفة بكل ما قد يضعف جودتها، ويجعلنا نفكر في مضاعفة الجهود لحماية الفلاحة الوطنية من كل ضرر قد يستهدفها عنوة، وهذا لن يتأتى إلا بوضع هذا القطاع بكل تشعباته بين زيدي متخصصين دارسين ومتمكنين من مجاراة التطور السريع الذي تعرفه باقي البلدان المجاورة في شتى المجالات.

ومما لاشك فيه أن نشاط صنع استيراد وبيع مبيدات الآفات الزراعية وكذا تأطير استعمالها هو من أكثر الناطات حاجة إلى مزاولين مؤهلين بتكوين متخصص يمكنهم من التعامل مع المواد كيماوية سامة بطريقة علمية معقلنة تقلل من هامش الضرر الذي قد يسببه عدم التوازن في استعمالها للحيوان والإنسان والبيئة، فمعالجة النباتات الزراعية لا تختلف في شتى عن معالجة الإنسان من الأمراض إذ تحتاج إلى تشخيص، ووصفه معالج مختص وكذلك إلى توجيه سليم ورشيد، في كيفية استعمال المبيد، وتمكين المتخصصين من مهندسين وتقنيين وخريجي جامعات من هذا القطاع سيؤدي دون شك من جهة إلى تنظيم وتحسين ظروف صنع استيراد وتوزيع المبيدات وضمان تأطير وتوجيه المزارعين، ومن جهة أخرى إلى توسيع دائرة الشغل بالأعداد الهائلة من خريجي المعاهد والجامعات، والذين يضيع كل معنى لتعليمهم وتخصصهم مع مرور السنين دون تمكنهم من ترجمة معرفتهم على أرض الواقع والاحتكاك بالممارسين لاكتساب الخبرة.

إن مثل هذه الإجراءات، التي نأمل أن تكون مثمرة في كل جوانبها، هي بالتأكيد غير كافية للرقي بمستوى الفلاحة إن لم تصاحبها إجراءات أخرى في مجالات لا تقل أهمية وذات ارتباط وطيد بالقطاع الفلاحي.

فتطوير البحث العلمي الزراعي ودعم تجارة المبيدات وكل الآلات التي تصاحب استعمالها والعمل على نشر ثقافة التعامل الرشيد مع المبيدات في القروي باعتباره أكبر مستهلك لهذه السموم سيجعل بدون شك لمثل هذه الخطوة معنى يتوافق وسياسة الإصلاحات الرشيدة التي رسمها صاحب الجلالة محمد السادس نصره الله. والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا، وعن الفريق الكونفدرالي الكلمة للمستشار السيد عمر اجمايلي، فليتفضل.

المستشار السيد عمر اجمايلي :

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

السادة المستشارون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الكونفدرالي لمناقشة مشروع قانون 32,00 الذي يقضي بتغيير المادة 14 من قانون 42,95 المتعلق بمراقبة مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها، فبمناسبة طرح هذا المشروع نود إبداء الملاحظات التالية :

إن التأخير في إخراج هذا القانون قد أثر سلبا على المردودية الفلاحية انطلاقا من حجم الفوضى والانتهازية في هذا النوع من التجارة واستغلال جهل وأمية غالبية الفلاحين وانعدام المراقبة الحكومية بسكوتها على ممارسات اللوبي المسيطر على هذه التجارة دون مراعاة المصلحة الوطنية وتتجلى هذه الممارسات في الاتجار في أدوية فاسدة ومهربة من الخارج أغلبها أصبح ممنوع التداول في الدول المنتجة لاسيما الدول الأوروبية، ومصدر دخول هذه المادة عبر التهريب من بلد مجاور للمغرب، وأغلب هذه الأدوية لا تحمل المواصفات القانونية بما في ذلك تاريخ الصنع وانتهاء مدة الصلاحية والإرشاد الضرورية العلمية لمفعول هذه الأدوية ويوجد من بين هذه الأدوية المحظورة دوليا باعتباره تشكل خطورة على صحة المواطنين وتسبب أمراضا خطيرة مثل مرض السرطان.

إن إخراج هذا القانون إلى حيز الوجود يجب أن يضع حدا لكل أنواع التلاعبات الجاري بها العمل في الميدان، ومنها ويوجد من بين أنواع هذه الأدوية إشهارها خوفا من التلاعبات من طرف شركات الإنتاج والتوزيع ، حيث يلاحظ تضارب أثمان البيع عبر التراب الوطني، واستفادة بعض المضاربين، وعدم احترام هذه الشركات لحقوق تجار الجملة والتقسيط وضرورة احترامها للقوانين المنظمة للبيع.

إن من بين أهداف إخراج هذا المشروع تنظيم التجارة وتشغيل اليد العاملة خصوصا حاملي الشهادات المتخصصة في الميدان، ونوع إثارة انتباه الحكومة أن اللوبيات المسيطرة على الميدان بدأت في التحايل حتى قبل إخراج هذا القانون إلى حيز الوجود نظرا لامتدادها وسط الإدارة المشرفة على القطاع، ويتجلى هذا التحايل في توظيفات وهمية على مستوى إنجاز الملفات الإدارية و الانفلات من المراقبة واستغلال الأوضاع المزرية للمعطلين حاملي الشهادات من طرف التجار والمتسلحين على هذا الميدان (تجار الشكارة) مثل ما وقع في البرنامج الوطني التكويني من أجل إدماج سيوب ووضع حد من خلال المراقبة الميدانية والدائمة لمحلات البيع لوضع حد لكل المحتالين على القانون، ضرورة تنظيم حملات إعلامية تحسيسية بأهمية رخراج هذا القنون ستهدف كل المعنيين من شركات الإنتاج والتوزيع والفئات المعنية بالتشغيل والاستثمار، وإعطائها كل المساعدات الضرورية لإدماجها في هذا الميدان مع توفير كل شروط النجاح والتوعية الدائمة عبر وسائل الإعلام العمومية والمراكز الفلاحية، خصوصابالعالم الفلاحي لتحسيسهم بأهمية إخراج هذا القانون و إبراز المسكوت عنه وحجم التلاعبات والتحايل على القانون وتعبئتعم على مساعدة المصالح الحكومية لضبط مكامن الضعف والخلل وتوفير كل الشروط المناسبة للوصول إلى الأهداف المتوخاة من إخراج هذا القانون لما فيه المصلحة العامة، والسلام عليكم.

السيد رئيس الجلسة :

شكرا للسيد المستشار.

ننتقل الآن للتصويت على مشروع القانون مادة مادة.

المادة الأولى كما عدلتها اللجنة، الموافقون؟ الإجماع.

المادة الثانية وهي مادة أضافتها اللجنة إلى نفس المشروع،

ـ الموافقون؟ الإجماع.

إذن مشروع القانون برمته على التصويت :

ـ الموافقون؟ الإجماع.

إذن المجلس وافق على مشروع القانون رقم 32.00 القاضي بتغيير وتتميم القانون رقم 95,42 المتعلق بالمراقبة على مبيدات الآفات الزراعية وتنظيم الاتجار فيها.

وأشكر جميع السادة المستشارين وأشكر السيد الوزير.